

أبي عمرو الشيباني عن زيد بن أرقم قال: «كنا نتكلم في الصلاة يُكَلِّمُ أَحَدُنَا أَخَاهُ فِي حَاجَتِهِ ،
حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ فَأَمَرْنَا
بِالسُّكُوتِ». [انظر الحديث: ١٢٠٠].

٤٤ - باب ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فِرَاجًا أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ﴾

وقال ابن جبير: ﴿كُرْسِيُّهُ﴾: علمه. يقال: ﴿بَسْطَةُ﴾: زيادة وفضلاً. ﴿أَفْرَغَ﴾: أنزل. ﴿وَلَا يَتَوَدُّهُ﴾: لا يثقله ، آدني: أثقلني ، والآذ والأيد: القوة. السنة: النعاس ، ﴿لَمْ يَتَسَنَّهُ﴾: لم يتغير. ﴿قَبُهِتَ﴾: ذهبت حجته. ﴿خَاوِيَةٌ﴾: لا أنيس فيها. ﴿عُرُوشَهَا﴾: أبينتها. ﴿نُشِرُهَا﴾: نخرجها. ﴿إِعْصَارٌ﴾: ريح عاصف تهبُّ من الأرض إلى السماء كعمود فيه نار. وقال ابن عباس: ﴿صَلْدًا﴾: ليس عليه شيء. وقال عكرمة: ﴿وَإِلٍ﴾: مطر شديد. الطل: الندى. وهذا مثل عمل المؤمن. ﴿يَتَسَنَّهُ﴾: يتغير.

٤٥٣٥ - حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن نافع «أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما كان إذا سُئِلَ عن صلاة الخوف قال: يتقدّم الإمام وطائفة من الناس ، فيصلّي بهم الإمام ركعةً وتكون طائفة منهم بينهم وبين العدو لم يصلُّوا فإذا صلى الذين معه ركعةً استأخروا مكان الذين لم يصلُّوا ولا يسلمون ، ويتقدم الذين لم يصلُّوا فيصلُّون معه ركعةً ، ثم ينصرف الإمام وقد صلى ركعتين ، فيقوم كل واحد من الطائفتين فيصلون لأنفسهم ركعةً بعد أن ينصرف الإمام ، فيكون كل واحد من الطائفتين قد صلى ركعتين. فإن كان خوف هو أشد من ذلك صلُّوا رجالاً قِيَاماً على أقدامهم أو رُكْبَاناً مُسْتَقْبِلِي الْقِبْلَةِ أو غير مُسْتَقْبِلِيهَا».

قال مالك قال نافع: لا أرى عبد الله بن عمر ذكر ذلك إلا عن رسول الله ﷺ.

[انظر الحديث: ٩٤٢ ، ٩٤٣ ، ٤١٣٢ ، ٤١٣٣].

٤٥ - باب ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا﴾

٤٥٣٦ - حدثني عبد الله بن أبي الأسود حدثنا حميد بن الأسود ويزيد بن زريع قالوا: حدثنا حبيب بن الشهيد عن ابن أبي مليكة قال: «قال ابن الزبير: قلت لعثمان: هذه الآية التي في البقرة: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا﴾ إلى قوله: ﴿غَيْرِ إِخْرَاجٍ﴾. قد نسختها الأخرى فلم تكتبها؟ قال: تدعها يابن أخي ، لا أعير شيئاً منه من مكانه» قال: قال حميد: أو نحو هذا. [انظر الحديث: ٤٥٣٠].

٤٦ - باب ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى﴾

٤٥٣٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَسَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَحْنُ أَحَقُّ بِالشُّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ إِذْ قَالَ: ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ أُولَئِمُ تَوَمِّنُ قَالَ بَلَى وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قُلُوبُكَ﴾.

[انظر الحديث: ٣٣٧٢، ٣٣٧٥، ٣٣٨٧].

٤٧ - باب قوله: ﴿أَيُّدُ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ﴾ إلى قوله: ﴿تَتَفَكَّرُونَ﴾

٤٥٣٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ يَحَدِّثُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: وَسَمِعْتُ أَخَاهُ أَبَا بَكْرٍ بْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ يَحَدِّثُ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عَمِيرٍ قَالَ: «قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمًا لِأَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: فِيمَ تُرَوْنَ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ ﴿أَيُّدُ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ﴾ قَالُوا: اللَّهُ أَعْلَمُ. فَغَضِبَ عُمَرُ فَقَالَ: قُولُوا: نَعْلَمُ أَوْ لَا نَعْلَمُ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فِي نَفْسِي مِنْهَا شَيْءٌ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ. قَالَ عُمَرُ: يَا بَنُ أَخِي قُلْ وَلَا تَحْقِرْ نَفْسَكَ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ضَرَبْتُ مَثَلًا لِعَمَلٍ، قَالَ عُمَرُ: أَيُّ عَمَلٍ؟ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لِعَمَلٍ. قَالَ عُمَرُ: لِرَجُلٍ غَنِيٍّ يَعْمَلُ بِطَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ بَعَثَ اللَّهُ لَهُ الشَّيْطَانَ فَعَمِلَ بِالْمَعَاصِي حَتَّى أَغْرَقَ أَعْمَالَهُ. ﴿فَصَرَّهْنِ﴾: قَطَّعْنَهُ.

٤٨ - باب ﴿لَا يَسْتَلُونَ النَّاسَ الْحَافَاءُ﴾

يقال: ألحف عليَّ وألحفني بالمسألة. ﴿فِيُخَفِّكُمُ﴾: يُجْهِدُكُمْ.

٤٥٣٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي شَرِيكُ بْنُ أَبِي نَمْرٍ أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي عَمْرَةَ الْأَنْصَارِيَّ قَالَا: سَمِعْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَيْسَ الْمَسْكِينُ الَّذِي تَرُدُّهُ التَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ؛ وَلَا اللَّقْمَةُ وَلَا اللَّقْمَتَانِ. إِنَّمَا الْمَسْكِينُ الَّذِي يَتَعَفَّفُ. اقْرَؤُوا إِنْ شِئْتُمْ - يعني: قوله تعالى - ﴿لَا يَسْتَلُونَ النَّاسَ الْحَافَاءُ﴾. [انظر الحديث: ١٤٧٦، ١٤٧٩].

٤٩ - باب

﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الزَّيْوَ﴾

المس: الجنون.

٤٥٤٠ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ عَنْ

مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت: «لما نزلت الآيات من آخر سورة البقرة في الربا قرأها رسول الله ﷺ على الناس. ثم حرّم التجارة في الخمر». [انظر الحديث: ٤٥٩، ٢٠٨٤، ٢٢٢٦].

٥٠ - باب ﴿يَمَحُقُ اللَّهُ الرِّبَا﴾: يُذْهِبُهُ

٤٥٤١ - حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ خَالِدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَلِيمَانَ سَمِعْتُ أَبَا الضَّحَى يَحْدُثُ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: «لَمَّا أُنْزِلَتِ الْآيَاتُ الْأَوَاخِرُ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِتْلَاهُنَّ فِي الْمَسْجِدِ، فَحَرَّمَ التَّجَارَةَ فِي الْخَمْرِ».

[انظر الحديث: ٤٥٩، ٢٠٨٤، ٢٢٢٦، ٤٥٤٠]

٥١ - باب ﴿فَاذْنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾: فاعلموا

٤٥٤٢ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي الضَّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «لَمَّا أُنْزِلَتِ الْآيَاتُ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ قَرَأَهُنَّ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ، وَحَرَّمَ التَّجَارَةَ فِي الْخَمْرِ». [انظر الحديث: ٤٥٩، ٢٠٨٤، ٢٢٢٦، ٤٥٤٠، ٤٥٤١].

٥٢ - باب ﴿وَإِنْ كَانَتْ دُورُ غَسَقٍ فَغَسَقُهَا إِلَى مَيْسَرَةٍ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾

٤٥٤٣ - وَقَالَ لَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ: عَنْ سَفْيَانَ عَنْ مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي الضَّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «لَمَّا أُنْزِلَتِ الْآيَاتُ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَرَأَهُنَّ عَلَيْنَا ثُمَّ حَرَّمَ التَّجَارَةَ فِي الْخَمْرِ». [انظر الحديث: ٤٥٩، ٢٠٨٤، ٢٢٢٦، ٤٥٤٠، ٤٥٤١، ٤٥٤٢].

٥٣ - باب ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾

٤٥٤٤ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «آخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ آيَةُ الرِّبَا».

٥٤ - باب ﴿وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرْ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبْ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾

٤٥٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا الثَّقَلِيُّ حَدَّثَنَا مِسْكِينٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ خَالِدِ الْحِذَاءِ عَنْ مَرْوَانَ الْأَصْفَرِ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ ابْنُ عَمْرِو أَنَّهَا قَدْ نُسِخَتْ ﴿وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ﴾ الْآيَةُ. [الحديث ٤٥٤٥ - طرفه في: ٤٥٤٦].

٥٥ - باب ﴿ءَاَمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ﴾

وقال ابن عباس: «﴿إِصْرًا﴾: عهداً. ويقال: ﴿عُقْرَانُكَ﴾: مغفرتك، فاغفر لنا».

٤٥٤٦ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا رَوْحٌ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ عَنْ مِرْوَانَ الْأَصْفَرِ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - قَالَ: أَحْسِبُهُ ابْنَ عَمَرَ - ﴿إِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ﴾ قَالَ: نَسَخْتَهَا الْآيَةُ الَّتِي بَعْدَهَا. [انظر الحديث: ٤٥٤٥].

(٣)

سورة آل عمران

﴿تُقَلِّدُ﴾: وَتَقِيَّةٌ وَاحِدٌ. ﴿صِرٌّ﴾: بَرْدٌ. ﴿شَفَا حُفْرَ﴾: مِثْلُ شَفَا الرِّكْيَةِ وَهُوَ حَرْفُهَا. ﴿تُبَوِّئُ﴾: تَتَّخِذُ مُعْسَكَرًا. الْمُسَوِّمُ: الَّذِي لَهُ سِمَاءٌ بَعْلَامَةٌ أَوْ بِصُوفَةٍ أَوْ بِمَا كَانَ. ﴿رِيثُونَ﴾: الْجَمِيعُ وَالْوَاحِدُ رَبِّي. ﴿تَحُسُونَهُمْ﴾: تَسْتَأْصِلُونَهُمْ قِتْلًا. ﴿عُرَى﴾: وَاحِدُهَا غَارِ. ﴿سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا﴾: سَنَحْفَظُ. ﴿نُزُلًا﴾: ثَوَابًا. وَيَجُوزُ: وَمُنْزَلٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ كَقَوْلِكَ: أَنْزَلْتُهُ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ﴾ الْمَطْهَمَةُ الْحِسَانِ. وَقَالَ ابْنُ جُبَيْرٍ: ﴿وَحَصُورًا﴾: لَا يَأْتِي النِّسَاءَ. وَقَالَ عِكْرِمَةُ: ﴿مِنْ قَوْرِهِمْ﴾: مِنْ غَضَبِهِمْ يَوْمَ بَدْرٍ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿وَتُخْرِجُ الْحَيَّ﴾: النِّظْفَةَ تَخْرِجُ مَيْتَةً، وَيُخْرِجُ مِنْهَا الْحَيَّ. ﴿وَالْإِنِّكَرِ﴾: أَوَّلُ الْفَجْرِ. ﴿وَالْعَشِيِّ﴾: مِيلُ الشَّمْسِ أَرَاهُ إِلَى أَنْ تَغْرُبَ.

١ - بَاب ﴿مِنْهُ آيَاتٌ تُحْكَمُ﴾

قَالَ مُجَاهِدٌ: الْحَلَالُ وَالْحَرَامُ. ﴿وَأَخْرُ مُتَشَبِهَةً﴾ يَصْدُقُ بَعْضُهَا بَعْضًا كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ﴾ وَكَقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ ﴿وَيَجْعَلُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ﴾ وَكَقَوْلِهِ ﴿وَالَّذِينَ أَهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَءَاتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ﴾. ﴿زَبْعٌ﴾: شَكٌّ. ﴿أَبْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ﴾: الْمُسْتَبْهَاتِ. ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ يَعْلَمُونَ تَأْوِيلَهُ وَ﴿يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ﴾.

٤٥٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الثُّسْتَرِيُّ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «تَلَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ تُحْكَمُ هُنَّ أَمْ الْكِتَابُ وَأَخْرُ مُتَشَبِهَةً﴾ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَبْعٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَّهَ مِنْهُ أَبْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَأَبْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِلَّا أُولُوا الْأَلْبَابِ﴾. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَّهَ مِنْهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَى اللَّهُ، فَاحْذَرُوهُمْ».

٢ - بَاب ﴿وَلَوْ أَنِّي أَعِذُّهَا بِكَ وَدَرَيْتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾

٤٥٤٨ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ

سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ مَوْلُودٍ يُولَدُ إِلَّا وَالشَّيْطَانُ يَمْسُهُ حِينَ يُولَدُ ، فَيَسْتَهْلُ صَارِخاً مِنْ مَسِّ الشَّيْطَانِ إِيَّاهُ ؛ إِلَّا مَرْيَمَ وَابْنَهَا . ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَاقْرَؤُوا إِن شِئْتُمْ ﴿وَإِنِّي أُعِيدُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ .

٣- باب ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَٰئِكَ لَا خَيْرَ ﴿أَلَيْسَ﴾
مَوْلَمُ مُوجِع ، من الألم ، وهو في موضع مُفْعِل

٤٥٤٩ - ٤٥٥٠ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ حَلَفَ يَمِينَ صَبْرٍ لِيَقْتَطَعَ بِهَا مَالٌ أَمْرِيءٍ مُسْلِمٍ لِقَى اللَّهِ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَٰئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ . قَالَ: فَدَخَلَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ وَقَالَ: مَا يَحْدِثُكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قُلْنَا: كَذَا وَكَذَا . قَالَ: فَيَأْتِي أَنْزَلَتْ ، كَانَتْ لِي بَثْرٌ فِي أَرْضِ ابْنِ عَمٍّ لِي ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يَبْنَسُكَ أَوْ يَمِينُهُ . فَقُلْتُ إِذَا يَحْلِفُ يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبْرٍ يَقْتَطِعُ بِهَا مَالٌ أَمْرِيءٍ مُسْلِمٍ وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لِقَى اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ .

[الحديث: ٤٥٤٩] [انظر الحديث: ٢٣٥٦، ٢٤١٦، ٢٥١٥، ٢٦٦٦، ٢٦٦٩، ٢٦٧٣، ٢٦٧٦].

[الحديث: ٤٥٥٠] [انظر الحديث: ٢٣٥٧، ٢٤١٧، ٢٥١٦، ٢٦٦٧، ٢٦٧٠، ٢٦٧٧].

٤٥٥١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي هَاشِمٍ سَمِعَ هُشَيْمًا أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ بْنُ حَوْشِبٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ رَجُلًا أَقَامَ سِلْعَةً فِي السُّوقِ ، فَحَلَفَ فِيهَا: لَقَدْ أُعْطِيَ بِهَا مَا لَمْ يُعْطِهِ ، لِيُوقَعَ فِيهَا رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ . فَتَزَلَّتْ ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ . [انظر الحديث: ٢٠٨٨، ٢٦٧٥].

٤٥٥٢ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ: «أَنَّ امْرَأَتَيْنِ كَانَتَا تَخْرُزَانِ فِي بَيْتٍ - أَوْ فِي الْحُجْرَةِ - فَخَرَجَتْ إِحْدَاهُمَا وَقَدْ أَتَفَذَ بِإِسْفَى فِي كَفِّهَا ، فَادَّعَتْ عَلَى الْأُخْرَى ، فَرَفَعَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ لَذَهَبَ دِمَاءُ قَوْمٍ وَأَمْوَالُهُمْ . ذَكَرُوهَا بِاللَّهِ ؛ وَاقْرَؤُوا عَلَيْهَا ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ﴾ فَذَكَرُوهَا ، فَاعْتَرَفَتْ . فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: الْيَمِينُ عَلَى الْمَدْعَى عَلَيْهِ . [انظر الحديث: ٢٥١٤، ٢٦٦٨].

٤ - باب ﴿قُلْ يَٰأَهْلَ الْكِتَابِ تَمَالَوْا إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ﴾

سواء: قصد

٤٥٥٣ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى عَنْ هِشَامٍ عَنْ مَعْمَرٍ . ح . وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزَّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُبيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ : « حَدَّثَنِي أَبُو سَفْيَانَ مِنْ فِيهِ إِلَى فِيَّ قَالَ : انْطَلَقْتُ فِي الْمَدَّةِ الَّتِي كَانَتْ بَيْنِي وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ قَالَ : فَبَيْنَا أَنَا بِالْشَّامِ إِذْ جِئْتُ بَكْتَابَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى هِرْقَلٍ ، قَالَ وَكَانَ دَحِيَّةُ الْكَلْبِيِّ جَاءَ بِهِ فَدَفَعَهُ إِلَى عَظِيمٍ بُصْرِي ، فَدَفَعَهُ عَظِيمٌ بُصْرَى إِلَى هِرْقَلٍ . قَالَ فَقَالَ هِرْقَلُ : هَلْ هَاهُنَا أَحَدٌ مِنْ قَوْمِ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ ؟ فَقَالُوا : نَعَمْ . قَالَ : فَدُعِيتُ فِي نَفَرٍ مِنْ قَرِيشٍ ، فَدَخَلْنَا عَلَى هِرْقَلٍ ، فَأَجْلَسَنَا بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَقَالَ : أَيُّكُمْ أَقْرَبُ نَسَبًا مِنْ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ ؟ فَقَالَ أَبُو سَفْيَانَ : فَقُلْتُ : أَنَا . فَأَجْلَسُونِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَجْلَسُوا أَصْحَابِي خَلْفِي . ثُمَّ دَعَا بِتَرْجُمَانِهِ فَقَالَ : قُلْ لَهُمْ إِنِّي سَأَلْتُ هَذَا عَنْ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ ، فَإِنْ كَذَبَنِي فَكَذَّبُوهُ . قَالَ أَبُو سَفْيَانَ : وَايْمُ اللَّهِ لَوْ لَا أَنْ يُؤْثِرُوا عَلَيَّ الْكَذِبَ لَكَذَبْتُ . ثُمَّ قَالَ لِتَرْجُمَانِهِ : سَلْهُ كَيْفَ حَسَبُهُ فَيَكُم . قَالَ : قُلْتُ : هُوَ فِينَا ذُو حَسَبٍ . قَالَ : فَهَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مَلِكٌ ؟ قَالَ : قُلْتُ : لَا . قَالَ : فَهَلْ كُنْتُمْ تَتَّهِمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ : أَتَتَّبِعُهُ أَشْرَافُ النَّاسِ أَمْ ضُعَفَاؤُهُمْ ؟ قَالَ : قُلْتُ : بَلْ ضُعَفَاؤُهُمْ . قَالَ : يَزِيدُونَ أَوْ يَنْقُصُونَ ؟ قَالَ : قُلْتُ : لَا ، بَلْ يَزِيدُونَ . قَالَ : هَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَنْ دِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ سَخَطَةٌ لَهُ ؟ قَالَ : قُلْتُ : لَا . قَالَ : فَهَلْ قَاتَلْتُمُوهُ ؟ قَالَ : قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : فَكَيْفَ كَانَ قِتَالُكُمْ إِيَّاهُ ؟ قَالَ : قُلْتُ : تَكُونُ الْحَرْبُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ سِجَالًا ، يُصِيبُ مِنَّا وَنُصِيبُ مِنْهُ . قَالَ : فَهَلْ يَغْدِرُ ؟ قَالَ : قُلْتُ : لَا ، وَنَحْنُ مِنْهُ فِي هَذِهِ الْمَدَّةِ لَا نَدْرِي مَا هُوَ صَانِعٌ فِيهَا . قَالَ : وَاللَّهِ مَا أَمَكَّنَنِي مِنْ كَلِمَةٍ أَدْخُلُ فِيهَا شَيْئًا غَيْرَ هَذِهِ . قَالَ : فَهَلْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ أَحَدٌ قَبْلَهُ ؟ قُلْتُ : لَا . ثُمَّ قَالَ لِتَرْجُمَانِهِ : قُلْ لَهُ : إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ حَسَبِهِ فَيَكُم ، فَزَعَمْتَ أَنَّهُ فَيَكُم ذُو حَسَبٍ ، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تُبْعَثُ فِي أَحْسَابِ قَوْمِهَا . وَسَأَلْتُكَ هَلْ كَانَ فِي آبَائِهِ مَلِكٌ ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا ، فَقُلْتُ : لَوْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مَلِكٌ قُلْتُ رَجُلٌ يَطْلُبُ مَلِكَ آبَائِهِ . وَسَأَلْتُكَ عَنْ أَتْبَاعِهِ أَضْعَفَاؤُهُمْ أَمْ أَشْرَافُهُمْ ؟ فَقُلْتُ : بَلْ ضُعَفَاؤُهُمْ ، وَهُمْ أَتْبَاعُ الرُّسُلِ . وَسَأَلْتُكَ هَلْ كُنْتُمْ تَتَّهِمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيَدْعَ الْكَذِبَ عَلَى النَّاسِ ثُمَّ يَذْهَبُ فَيَكْذِبُ عَلَى اللَّهِ . وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَنْ دِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ سَخَطَةٌ لَهُ ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا .